



الدورة الثالثة عشرة

نيويورك، ٨-١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

تقرير المكتب عن خطة العمل الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ
الكامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

مذكرة مقدمة من الأمانة

عملاً بالفقرة ٤ من قرار جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/12/Res.8 المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، يقدم هنا مكتب جمعية الدول الأطراف التقرير المتعلق بخطة العمل الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لكي تنظر فيه الجمعية. ويعكس هذا التقرير نتائج المشاورات غير الرسمية التي عُقدت بشأن هذا الموضوع مع المحكمة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة.

أولاً - مقدمة

١- كانت جمعية الدول الأطراف، في دورتها الخامسة، قد اعتمدت بتوافق الآراء خطة العمل الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (يُشار إليها فيما يلي بـ"خطة العمل")^(١).

٢- ورحبت جمعية الدول الأطراف (يُشار إليها فيما يلي بـ"الجمعية")، في دورتها الثانية عشرة، بالتقرير السنوي للمكتب عن تنفيذ خطة العمل، واعتمدت التوصيات الواردة فيه^(٢)، وطلبت إلى المكتب مواصلة رصد تنفيذ الخطة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثالثة عشرة^(٣).

٣- وتدعو خطة العمل الدول الأطراف إلى القيام على نحو استباقي باستخدام الوسائل السياسية والمالية والفنية المتاحة لها للتشجيع على تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، عن طريق العلاقات الثنائية والإقليمية بواسطة أمور من بينها: (أ) الاتصالات السياسية المباشرة والاتصالات الأخرى، و(ب) بذل جهود من أجل إدراج بند في جدول الأعمال عن المحكمة في أي اتصالات سياسية، و(ج) التصديق على الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه بالكامل وتشجيع غيرها على القيام بذلك، و(د) تقديم المساعدة الفنية والمالية إلى الدول الراغبة في أن تصبح أطرافاً في نظام روما الأساسي، و(هـ) عقد، ودعم عقد، حلقات تدارس وفعاليات أخرى في هذا الصدد، و(و) نشر المعلومات عن المحكمة على نطاق واسع، و(ز) تحديد جهة اتصال وطنية بشأن تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه، و(ح) تقديم المعلومات عن مسألة تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه إلى أمانة جمعية الدول الأطراف (يُشار إليها فيما يلي بـ"الأمانة")، و(ط) تنفيذ نظام روما الأساسي تنفيذاً كاملاً وفعالاً، بما في ذلك النهوض بواجب التعاون الكامل مع المحكمة، و(ي) المشاركة بنشاط في اجتماعات جمعية الدول الأطراف وهيئاتها ودعم هذه الاجتماعات. فضلاً عن ذلك، تدعو خطة العمل الأمانة إلى دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي عن طريق العمل كجهة تتولى تنسيق تبادل المعلومات، في حدود الموارد المتاحة، بوسائل من بينها جمع هذه المعلومات وضمان نشرها. كما تتطلب خطة العمل من الجمعية القيام، عن طريق مكتبها، بإبقاء خطة العمل قيد الاستعراض.

٤- ورغم أنه قد درج العمل على قيام فريق نيويورك العامل التابع للمكتب بالنظر في خطة العمل، فإن هذا المكتب قد قرر، منذ عام ٢٠١٣، أن تكون الولاية المتعلقة بخطة العمل هي مهمة تيسير مخصصة تُسند

(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/

نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (ICC-ASP/5/32)، الجزء الثالث، الوثيقة ICC-ASP/Res.3، الفقرة ٢، والمرفق الأول.

(٢) الوثيقة ICC-ASP/12/20، الفقرة ٤.

(٣) الوثائق الرسمية الثانية (ICC-ASP/12/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث،

الوثيقة ICC-ASP/12/20، المرفق الأول، الفقرة ١.

إلى بلد من البلدان. ^(٤) وقرر مكتب جمعية الدول الأطراف في اجتماعه الأول لعام ٢٠١٤، المعقود في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، تعيين جمهورية قبرص واليابان بلدين يعملان كجهة تنسيق ترمي إلى تيسير تنفيذ خطة العمل. ^(٥)

٥- والفترة المشمولة بالتقرير تشمل الفترة اللاحقة لاعتماد التقرير السابق (ICC-ASP/12/26)، المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣) لغاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وأثناء هذه الفترة، عقد البلدان الميسران مشاورات وجلسات إحاطة إعلامية في كل من لاهاي ونيويورك من أجل إبقاء المندوبين ومسؤولي المحكمة وأعضاء المجتمع المدني والأطراف المهتمة الأخرى على اطلاع على كل ما يستجد بخصوص التقدم المحرز في المناقشات المتعلقة بخطة العمل، ومن أجل تلقي اقتراحاتهم وتعليقاتهم وتوصياتهم. ولم تُقترح أثناء الفترة المشمولة بالتقرير أي تعديلات لتفاصيل خطة العمل الحالية.

ثانياً- مستجدات الجهود الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي

ألف- مستجدات المشاورات غير الرسمية

٦- واصل البلدان المشاركون في تولي التنسيق اتباع الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات غير رسمية مع العديد من الجهات الفاعلة في محافل مختلفة. وعقدت مشاورات غير رسمية وإحاطات إعلامية أثناء عام ٢٠١٤ ركزت على ولاية وبرنامج عمل البلدين المشاركين في عملية التيسير وهما جمهورية قبرص واليابان، وعلى حالة التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه، ومضمون خطة العمل، والتقدم المحرز منذ اعتماد خطة العمل. وعقب الاستنتاجات التي خلص إليها التقرير السابق المتعلق بخطة العمل، وجهت جهتا التنسيق الانتباه إلى حالة التصديق على الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية ("اتفاق الامتيازات والحصانات") وشجعنا الدول، وخاصة الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، على اتخاذ خطوات من أجل التصديق على هذا الاتفاق. وأشار أيضاً إلى آخر التطورات والجهود المبذولة والتعهدات المقطوعة من جانب الدول في مجال التصديق على التعديلات المدخلة على نظام روما الأساسي.

٧- وبالإضافة إلى اللقاءات المفتوحة، أجرت الجهتان المشاركتان في تولي التنسيق مشاورات فردية وثنائية مشتركة مع ممثلي الدول وأعضاء المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأمانة، على جميع المستويات، بما في ذلك مستوى وزراء خارجيتها. وعقدت المشاورات في لاهاي ونيويورك.

(٤) مكتب جمعية الدول الأطراف، الاجتماع الأول، ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، جدول الأعمال والقرارات، انظر الرابط: http://www.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/Bureau/ICC-ASP-2013-Bureau-01-12-02-22013.pdf.
(٥) مكتب جمعية الدول الأطراف، الاجتماع الأول، ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، جدول الأعمال والقرارات، انظر الرابط: http://www.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/Bureau/ICC-ASP-2014-Bureau-01-Add-18-02-2014.pdf.

باء- الأنشطة التي قامت بها رئيسة جمعية الدول الأطراف ورئيس المحكمة

٨- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت رئيسة الجمعية السفيرة تينا إنتلمان، ورئيس المحكمة القاضي سانغ-هيون سونغ، الممارسة التي شهدتها السنوات الأخيرة والمتمثلة في تشجيع تحقيق عملية نظام روما الأساسي وذلك في لقاءاتهما الرسمية مع الممثلين الرفيعة المستوى.

١- الأنشطة التي قامت بها رئيسة جمعية الدول الأطراف

٩- أثناء الأسبوع الوزاري للجمعية العامة للأمم المتحدة الذي نظم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، اجتمعت رئيسة جمعية الدول الأطراف السفيرة إنتلمان مع وزير خارجية جامايكا وأوكرانيا وشجعتهم على التصديق على نظام روما الأساسي.

١٠- وسافرت رئيسة الجمعية كذلك إلى مدينة واشنطن العاصمة في حزيران/يونيه ٢٠١٤ لحضور جلسة إحاطة في مجلس النواب التابع لكونغرس الولايات المتحدة حيث تحدثت أيضاً عن التطورات القضائية الأخيرة والعمل المضطلع به في جمعية الدول الأطراف. وفي آذار/مارس ٢٠١٤، قدمت السفيرة إنتلمان إحاطة إعلامية إلى موظفي السفارات العاملين في مدينة واشنطن العاصمة وإلى منظمات المجتمع المدني، مشجعةً على تصديق الولايات المتحدة الأمريكية على نظام روما الأساسي. وطوال عام ٢٠١٤، حاضرت السفيرة إنتلمان في عدة جامعات، من بينها جامعة نيويورك وجامعة كولومبيا، وألقت كلمة أمام أعضاء رابطة المحامين في نيويورك والاتحاد الدولي للمحامين من أجل تعزيز الوعي بشأن المحكمة لدى عامة الجمهور في الدول غير الأطراف.

١١- وسافرت أيضاً رئيسة الجمعية السفيرة إنتلمان إلى كييف حيث التقت بممثلي جميع فروع حكومة أوكرانيا. ولزيادة الوعي بأعمال المحكمة وجمعية الدول الأطراف، ألقت رئيسة الجمعية أيضاً محاضرات في عدة جامعات ومؤسسات أكاديمية ودخلت في تفاعلات مع المجتمع المدني.

١٢- وشاركت أيضاً رئيسة الجمعية السفيرة إنتلمان في فعاليات رفيعة المستوى للترويج لعالمية نظام روما الأساسي نظمتها منظمة "برلمانيون من أجل العمل العالمي". وفي هذا السياق، التقت السفيرة إنتلمان مع برلمانيين من تركيا، وتوغو، والصومال، والعراق، وفلسطين، والكاميرون، والمغرب، واليمن. وشاركت الرئيسة أيضاً في حلقة تدارس بشأن تعديلات كمبالا عقدت في برودو بسلوفينيا حيث أثارَت مسألة التصديق على نظام روما الأساسي مع سلطات أرمينيا.

١٣- وقامت رئيسة الجمعية أيضاً، بالتعاون مع المحكمة، بشن حملة وسائل التواصل الاجتماعي الرامية إلى الاحتفال بيوم العدالة الجنائية الدولية: #JusticeMatters. وقد هدفت هذه الحملة إلى إذكاء الوعي بنظام روما الأساسي لدى عامة الجمهور والمسؤولين الحكوميين على السواء، بمن فيهم مسؤولون من الدول غير

الأطراف. كما شارك عدد من الدول الأطراف، من بينها جمهورية قبرص، مشاركة نشطة في حملة وسائل التواصل الاجتماعي وذلك بالقيام بأنشطة شتى.^(٦)

١٤ - وأبقت رئيسة الجمعية السفيرة إنتلمان الدول الأطراف على علمٍ بأنشطته الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وذلك عن طريق البيانات الصحفية والتقارير الأسبوعية الصادرة عن المحكمة وعن طريق وسائل التواصل الاجتماعي. ويجري إبلاغ مكتب جمعية الدول الأطراف بزياراتها وأنشطتها على نحو منتظم.

١- الأنشطة التي قام بها رئيس المحكمة

١٥ - أسهمت المحكمة، بقيادة رئاستها، إسهاماً نشطاً في الجهود المتصلة بتحقيق العالمية وذلك بالتعاون الوثيق مع جهات فاعلة أخرى، من بينها رئيسة جمعية الدول الأطراف، وجهتي الاتصال بشأن خطة العمل، والدول الأطراف، والمجتمع المدني، والمنظمات الإقليمية. وبناء على دعوة من الجمعية الوطنية للسلفادور، شاركت المحكمة في اجتماعي خبراء شاركت في تنظيمهما منظمة "برلمانيون من أجل العمل العالمي" بشأن النظر في الانضمام إلى نظام روما الأساسي وقدمت المحكمة إيضاحات فيما يتصل بعدد كبير من المسائل التفصيلية المتعلقة بالإطار القانوني للمحكمة وعملياتها. وواصل رئيس المحكمة جهوده الدؤوبة من أجل توعية الرأي العام في الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، مثلاً بإلقاء محاضرات عامة في الولايات المتحدة.

١٦ - وزار رئيس المحكمة أيضاً إندونيسيا وماليزيا حيث حثهما على النظر بشكل فعال في الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية وذلك في لقاءات عقدها مع عدد من الوزراء وغيرهم من أصحاب المصلحة الرئيسيين. وأثناء هذه المناقشات، سلط رئيس المحكمة الأضواء على فوائد العضوية في النظام القائم على نظام روما الأساسي - بما في ذلك الحماية القانونية، والأثر الردعي، والتضامن العالمي مع ضحايا أخطر الجرائم، والإسهام في تطوير القانون الجنائي الدولي - وتناول الشواغل والمعلومات غير الصحيحة حول المحكمة الجنائية الدولية. وبرزت هذه المواضيع بقوة في عدد كبير من الخطابات الرفيعة المستوى التي ألقاها رئيس المحكمة ومن حالات ظهوره في وسائل الإعلام.

١٧ - وتلقت المحكمة زيارات في مقرها قام بها مسؤولون حكوميون وبرلمانيون وأصحاب مصلحة آخرون من عدد كبير من الدول غير الأطراف، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: أذربيجان، وإسرائيل، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوكرانيا، وإيران، وباكستان، وتايلند، وتركيا، وجامايكا، والجزائر، وجنوب السودان، ورواندا، وزمبابوي، وسان تومي وبرينسيبي، والسلفادور، وسنغافورة،

(٦) يوجد على الرابط التالي استعراض لمشاركة الدول الأطراف والمجتمع المدني وجهات أخرى في هذا الصدد:

<http://www.icc-https://storify.com/TIntelmann/17july-international-criminal-justice-day>

والسودان، والصومال، والصين، والعراق، وعمان، ولبنان، وليبيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وميانمار، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليمن.

١٨- وفي ٤ آب/أغسطس ٢٠١٤، وقع رئيس المحكمة على تبادل للرسائل بين المحكمة وبرلمان السوق المشتركة لبلدان المحروط الجنوبي (ميركوسور). والقصد من تبادل الرسائل هذا هو التعاون من أجل تعزيز ونشر القانون الجنائي الدولي، وتقديم الدعم العام والدعم السياسي إلى المحكمة، وقيام برلمان السوق المشتركة لبلدان المحروط الجنوبي بجهود ترويجية لدى برلمانات الدول الأعضاء في 'ميركوسور' بغية التشجيع على التنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي.

جيم- حلقات التدارس وفعاليات أخرى

١- حلقات التدارس والفعاليات التي نظمها البلدان المشاركون في تولي التنسيق

١٩- واصل البلدان المشاركون في تولي التنسيق، وهما جمهورية قبرص واليابان، القيام بتنظيم فعاليات للترويج لعلمية نظام روما الأساسي وذلك في لاهاي ونيويورك أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٢٠- وأثناء الدورة الثانية عشرة لجمعية الدول الأطراف في لاهاي، قامت جمهورية قبرص واليابان ورومانيا والمملكة المتحدة وأمانة الجمعية، على نحو مشترك، بتنظيم فعالية جانبية في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ بعنوان "تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي: التقدم المحرز والتحديات الماثلة". وقد أدار هذه الفعالية الجانبية البروفيسور كلاوس كريس، واستفاد الحضور فيها من العرض الذي قدمه المتكلمون البارزون التالية أسماؤهم: سعادة الدكتور 'بودغان آويسكو'، وزير الدولة بوزارة خارجية رومانيا؛ وسعادة السفيرة 'تينا إنتلان'، رئيسة جمعية الدول الأطراف؛ وسعادة القاضية 'سيلفيا فيرنانديس دي غورميندي'، رئيسة الدائرة التمهيدية الأولى للمحكمة؛ والبارونة 'فيفين ستيرن'، عضوة مجلس اللوردات بالمملكة المتحدة؛ والدكتور 'دافيد دونات-كاتين'، الأمين العام المسمى حينئذ لمنظمة 'برلمانيون من أجل العمل العالمي'. وأدلى أيضاً بمداخلات: الدكتور 'كريستيان بيرمان'، الذي يعمل كجهة تنسيق للاتحاد الأوروبي بشأن المحكمة الجنائية الدولية؛ والسيدة 'كيرستين ميرشايرت دوتشينز'، المنسقة الإقليمية لأوروبا لدى الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية. وتناول المتكلمون التقدم المحرز في اتجاه هدف تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، والفوائد الرئيسية للنظام القائم على نظام روما الأساسي والتحديات الرئيسية التي يطرحها.

٢١- وعقد اجتماع مائدة مستديرة غير رسمي بعنوان "اجتماع المائدة المستديرة غير الرسمي المتعلق بتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي: حوار فيما بين دول أفريقيا وآسيا-المحيط الهادئ والمحكمة"، نظمته بصورة مشتركة جمهورية قبرص واليابان، بدعم كريم من بنغلاديش، وذلك في لاهاي في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤. وتكلم في اجتماع المائدة المستديرة هذا سعادة القاضية 'سانغ-هيون سونغ' رئيس المحكمة الجنائية الدولية، كما قدمت ثلاث دول أطراف ودولة واحدة غير طرف عروضاً عن خبراتها بشأن التصديق على

نظام روما الأساسي وتنفيذه بالكامل أو بشأن العقوبات القانونية أو السياسية التي تعوق التصديق على هذا النظام ، بينما شارك في المناقشة ممثلون عن دول أطراف ودول غير أطراف في نظام روما الأساسي من المنطقة الأفريقية ومن منطقة آسيا-المحيط الهادئ. وتبادل المشاركون الآراء بشأن العقوبات القانونية والسياسية والفنية القائمة فيما يتصل بالتصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه بالكامل وبشأن أهمية القيام بمزيد من التشجيع للدول غير الأطراف على التصديق عليه. وأشار إلى أنه من أجل الترويج للتصديق على نظام روما الأساسي، يجب تدليل العقوبات القانونية (أو الفنية) والسياسية القائمة في الدول غير الأطراف. وجرى التذكير بأن العقوبات القانونية أو الفنية تشمل تجريم الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي على مستوى النظام القانوني الوطني، وإدخال تعديلات على القوانين الوطنية ذات الصلة (مثلاً القوانين المتعلقة بتسليم المجرمين وبالمساعدة القضائية الدولية في المسائل الجنائية)، كما أن العقوبات السياسية تشمل عدم كفاية النشر عن أنشطة المحكمة والحاجة إلى أنشطة التوعية أو الدعوة أو التواصل الرامية إلى نقل معلومات دقيقة عن أنشطة المحكمة. وأكد بعض المشاركين على أن بعض الجهات الفاعلة الرئيسية في المجتمع الدولي مازالت خارج نطاق النظام القائم على نظام روما الأساسي. وأثيرت أيضاً مسألة الحاجة إلى إجراء تحليل دقيق للأسباب الكامنة وراء تباطؤ وتيرة التصديق على نظام روما الأساسي في السنوات الأخيرة.

٢- حلقات التدارس والفعاليات التي نظمتها دول أطراف

٢٢- في ٦ و٧ آذار/مارس ٢٠١٤، قامت نيوزيلندا وليختنشتاين والمعهد العالمي لمنع العدوان بتنظيم حلقة عمل من أجل دول منطقة المحيط الهادئ عُقدت في أوكلاند بنيوزيلندا بشأن 'تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي وتعديلات كمبالا المتعلقة بجريمة العدوان'. وشهدت هذه الفعالية حضوراً جيداً من ممثلي دول منطقة آسيا-المحيط الهادئ، بما فيها دول غير أطراف في نظام روما الأساسي.

٢٣- وفي ١٥ و١٦ أيار/مايو ٢٠١٤، نظمت سلوفينيا وليختنشتاين والمعهد العالمي لمنع العدوان حلقة تدارس في برودو بسلوفينيا من أجل دول أوروبا الشرقية بشأن 'التصديق على تعديلات كمبالا على نظام روما الأساسي وتنفيذها بعنوان: "تحويل تعديلات كمبالا إلى حقيقة واقعة". وكان الهدف منها هو إذكاء الوعي بتعديلات كمبالا وتشجيع دول منطقة أوروبا الشرقية على التصديق عليها وتنفيذها.

٢٤- وفي ٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، نظمت المحكمة العليا لجمهورية كوريا ندوة قضائية بعنوان "التعاون القضائي الدولي من أجل سيادة القانون وحقوق الإنسان". وعُقدت هذه الندوة في مقر المحكمة العليا في سيول وكان الهدف منها هو الترويج لتعزيز سيادة القانون وقانون حقوق الإنسان في آسيا. ونوقشت في هذه الندوة مسألة ضرورة التعاون القضائي الدولي والبعثات المتعلقة به وكانت المنطقة الآسيوية هي موضع التركيز. وتناول رئيس المحكمة الجنائية الدولية القاضي سانغ-هيون سونغ في كلمته الرئيسية أهمية التعاون الدولي في هذا الصدد وشجّع على قيام المزيد من الدول الآسيوية بالتصديق على نظام روما الأساسي.

٢٥- وفي ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤، وفي إطار أنشطة البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة، باعتبار إيطاليا رئيس الاتحاد الأوروبي، نظمت هذه البعثة فعالية رفيعة المستوى بعنوان "الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية: شريكان لديهما قيم مشتركة" في مقر الأمم المتحدة في نيويورك احتفالاً بيوم العدالة الجنائية الدولية وإحياءاً للذكرى السنوية العاشرة لإبرام اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة (٢٠٠٤-٢٠١٤). وقد استضاف هذه الفعالية سعادة السفير 'سيباستيانو كاردي' (الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة) الذي أشار إلى أن مسألة تحقيق العالمية هي التي تحدد الإطار العام الذي تلتزم في حدوده المحكمة والأمم المتحدة على السواء بالبقاء شريكين لهما قيم مشتركة. وألقى الأمين العام للأمم المتحدة، سعادة السيد بان كي-مون، الخطاب الافتتاحي في الفعالية، كما قام رئيس المحكمة الجنائية الدولية القاضي سونغ، ورئيسة جمعية الدول الأطراف السفيرة تينا إنتلمان، ووكيل الأمين العام للشؤون القانونية السيد ميغيل دي سيربا سواريس بالمشاركة في حلقة نقاش أكدت على عالمية نظام روما الأساسي بوصفه التحدي المشترك الذي يُؤذن بعصر المساءلة.^(٧)

٢٦- وقامت وزارة خارجية، رومانيا واللجنة الوطنية للقانون الإنساني الدولي، والصلب الأحمر الروماني في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤ بتنظيم فعالية للاحتفال بيوم العدالة الجنائية الدولية هدفت إلى الترويج لأنشطة المحكمة الجنائية الدولية وللتصديق على تعديلات كمبالا. وشاركت في هذه الفعالية المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية السيدة فاتو بنسودة، كما شارك فيها ممثلون للسلك الدبلوماسي معتمدون لدى بوخارست وممثلون للوزارات الرومانية المشاركة في التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وقضاة وطنيون ومشاركون من المجتمع الأكاديمي وطلاب ومشتغلون بالقانون.

دال- الأنشطة التي قامت بها منظمات دولية ومنظمات أخرى

٢٧- أثناء الدورات الثامنة عشرة والتاسعة عشرة والعشرين للاستعراض الدوري الشامل، وهو عملية محورها الدول تجري برعاية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تلقت الدول موضوع الاستعراض توصيات تتصل بالمحكمة الجنائية الدولية، وتتصل خاصة بالتصديق على نظام روما الأساسي، وبالتنفيذ المحلي للأحكام الواردة في هذا النظام بشأن الجرائم وللمبادئ العامة التي يتضمنها والأحكام المتعلقة بالتعاون، وبالتصديق على ما يُسمى بتعديلات كمبالا والاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة. وكانت الدول غير الأطراف موضع التركيز في هذا الصدد هي: إثيوبيا، وإريتريا، وأنغولا، وإيران، وبروني دار السلام، وبوتان، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والسلفادور، والعراق، وغينيا الاستوائية، وفيت نام، وقطر، وكازاخستان، ومصر، ونيكاراغوا، واليمن. فقد تلقت جميع هذه الدول توصيات صريحة بالتصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه. وقدم

(٧) للاطلاع على البيان الصحفي، انظر الرابط:

http://icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/PR1031.aspx

أكثر من خمسة وثلاثين بلداً توصيات بشأن هذه المسألة أثناء الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بوحدة أو أكثر من الدول المذكورة آنفاً غير الأطراف في نظام روما الأساسي. ووردت إشارات إيجابية من اليمن والسلفادور: فقد قبلت اليمن التوصيات الداعية إلى التصديق على نظام روما الأساسي، بينما قبلت السلفادور توصية بالتعجيل بجهودها الرامية إلى التصديق، في جملة أمور، على نظام روما الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك، قبلت عدة دول أطراف أن تنفذ بالكامل نظام روما الأساسي و/أو تصدق على الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة وتعديلات كمبالا، وهذه الدول هي: أفغانستان، وألبانيا، والبرتغال، وبوليفيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، وسان مارينو، وشيلي، وفانواتو، وكوت ديفوار، وكوستاريكا. كذلك فإن رئيسة الجمعية السفيرة إنتلمان قد شجعت مراراً الدول الأطراف على مواصلة إصدار توصيات تتصل بتحقيق العالمية، وهي توصيات يجري تيسير تنسيقها عن طريق فريق أصدقاء المحكمة في جنيف الذي ترأسه استونيا. وشجعت الرئيسة، السفيرة إنتلمان، الدول غير الأطراف التي قبلت التوصية الداعية إلى التصديق على نظام روما الأساسي على تنفيذ هذه التوصية، وشجعت الدول الأخرى على مواصلة النظر في قبول مثل هذه التوصية. وكتبت أيضاً الرئيسة، السفيرة إنتلمان، إلى الدول الأطراف التي أصدرت توصيات تتصل بالمحكمة الجنائية الدولية إلى تسليط الأضواء على هذه التوصيات عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي.

٢٨- وواصل الاتحاد الأوروبي تقديم الدعم إلى المحكمة بنشاط، بما في ذلك تقديمه عن طريق الأنشطة الرامية إلى الترويج لمسألة تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي. والسياسة القوية التي يتبناها الاتحاد الأوروبي من حيث دعم المحكمة تقوم على أساس مؤسسي متين يتجلى في قرار تفصيلي صادر عن مجلس الاتحاد في عام ٢٠١١ وفي خطة عمل بشأن تنفيذه وضعت في عام ٢٠١١. وعلى هذا الأساس، واصل الاتحاد الأوروبي التزامه بشأن تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي والتشجيع على إيجاد فهم أفضل لولاية المحكمة. ودعم الاتحاد الأوروبي المحكمة، على سبيل المثال، عن طريق بذل مساعٍ تهدف إلى جعل نظام روما الأساسي عالمياً حقاً وعن طريق القيام - عند الضرورة - ببحث الدول الثالثة، عندما تصدق على هذا النظام، على الوفاء بالتزاماتها القانونية المتعهد بها بموجب هذا النظام. وواصل الاتحاد الأوروبي أيضاً بذل كل جهد إضافي بغية تعزيز هذه العملية مع الدول والمنظمات الأخرى، وخاصة أثناء حواراته المنتظمة بشأن حقوق الإنسان مع زهاء ٤٠ بلداً وجامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي؛ وعن طريق تنظيم حلقات تدارس محلية أو إقليمية مكرسة لهذا الموضوع، وعن طريق قيامه على نحو منهجي بتضمين الاتفاقات المعقودة مع البلدان الثالثة حكماً بشأن المحكمة، وعن طريق تقديم الدعم المالي إلى منظمات المجتمع المدني التي تدعو إلى تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي. ومنذ عام ٢٠٠٣، أي بعد بدء نفاذ نظام روما الأساسي، قدم الاتحاد الأوروبي أيضاً تمويلاً بلغ أكثر من ٣٠ مليون يورو للحملات العالمية الرامية إلى التصديق على هذا النظام والتي تنظمها منظمات المجتمع المدني وكذلك لمشاريع المحكمة. وعلى أساس اتفاق عام ٢٠٠٥ المعقود بين المحكمة والاتحاد الأوروبي بشأن التعاون والمساعدة، أنشئ للمرة الأولى مشروع اجتماع مائدة مستديرة مشتركة لضمان إجراء

مشاورات منتظمة وتبادل للآراء بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك، بما في ذلك الترويج لتحقيق العالمية لنظام روما الأساسي.

٢٩- وقد اضطلع البرلمان الأوروبي أيضاً بمبادرات تتصل بالترويج لخطة العمل. ففي ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤، وبناء على مبادرة من خمس مجموعات سياسية مختلفة، اعتمد البرلمان الأوروبي القرار ٢٧٢٤/٢٠١٤ المتعلق بجريمة العدوان، والذي شجع البرلمان الأوروبي عن طريقه الدول الأعضاء على القيام، في جملة أمور، بالتصديق على تعديلات كمالا لعام ٢٠١٠ المتعلقة بجريمة العدوان.^(٨)

٣٠- وخلال الفترة لمشمولة بالتقرير، واصلت المنظمة الدولية للفرانكفونية الترويج لتحقيق العالمية لنظام روما الأساسي لدى الدول الأعضاء والدول المراقبة، على أساس مذكرة التفاهم المبرمة مع المحكمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ والتي رحب بها مؤتمر القمة الرابع عشر للمنظمة في كينشاسا، وهي المذكرة التي تهدف إلى تعزيز وتطوير التعاون بين المنظمتين. وقد ألقى الأمين العام للمنظمة، السيد عبده ضيوف، كلمة في الجلسة الافتتاحية للدورة الثانية عشرة لجمعية الدول الأطراف في لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ باعتباره ضيفاً خاصاً. وقد شدد السيد عبده ضيوف على أن الدعم المستمر للمحكمة من جانب المنظمة الدولية للفرانكفونية قد قدم، في جملة أمور، عن طريق حلقات التدارس التدريبية الرفيعة المستوى وحوار المنظمة مع الاتحاد الأفريقي. وفي عام ٢٠١٤، قامت المنظمة برعاية حلقات تدارس حضرها أيضاً دول أعضاء في المنظمة ليست أطرافاً في نظام روما الأساسي.

٣١- وواصل الكومنولث أيضاً دعم تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي. فأثناء اجتماع وزراء القانون بالكومنولث المعقود في غابوروني بيبوتسوانا في الفترة من ٥ إلى ٨ آيار/مايو ٢٠١٤، اعتمد الوزراء توصيات تدعو إلى أن تواصل الأمانة نشر المعلومات ذات الصلة وتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في الكومنولث، بناء على طلبها، فيما يتعلق بعملية تنفيذ وصياغة تشريعات وطنية فيما يتصل بنظام روما الأساسي. وما زالت أمانة الكومنولث ملتزمة بوضع برامج ترمي إلى تيسير فهم الأساسات التي تقوم عليها المحكمة وتطور هذه المحكمة ومسألة تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي.

٣٢- وواصلت منظمة الدول الأمريكية دعم المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك دعمها عن طريق تنفيذ "تبادل الرسائل من أجل إبرام اتفاق تعاون إطاري مع المحكمة الجنائية الدولية" الموقع عليه في مقر منظمة الدول الأمريكية في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١ بحضور رئيس المحكمة القاضي سانغ-هيون سونغ والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية السيد خوسيه ميغيل إينسولسا.^(٩) وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، قامت الجمعية العامة

(٨) انظر الرابط:

<http://www.europarl.europa.eu/sides/getDoc.do?pubRef=-//EP//TEXT+TA+P8-TA-2014-0013+0+DOC+XML+V0/EN&language=EN>

(٩) انظر الرابط: http://www.oas.org/dil/esp/corte_penal_internacional.htm

لمنظمة الدول الأمريكية، أثناء اجتماعها في أسونسيون بباراغواي، باعتماد قرار بعنوان "تعزيز القانون الدولي"، الوثيقة (XLIV-O/14) 2852، التي تؤكد من جديد، في جملة أمور، دعم المنظمة للمحكمة الجنائية الدولية وتدعو الدول الأعضاء في المنظمة إلى النظر في التصديق على نظام روما الأساسي أو في الانضمام إليه، وتذكر بأهمية تنفيذ هذا النظام في إطار التشريعات الوطنية، وتطلب إلى المجلس الدائم أن يعقد، قبل الدورة العادية السادسة والأربعين للجمعية العامة، اجتماع عمل بدعم من إدارة القانون الدولي ينبغي أن يشمل جلسة حوار رفيع المستوى فيما بين الممثلين الدائمين لجميع الدول الأعضاء من أجل مناقشة جملة مسائل من بينها التدابير التي يمكن أن تعزز التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. كذلك أنشأت الأمانة العامة لمنظمة الدول الأمريكية صندوقاً خاصاً يرمي إلى "تعزيز تعاون الدول الأعضاء مع المحكمة الجنائية الدولية بشأن المسائل التشريعية." والهدف من هذا الصندوق هو الإسهام في اعتماد قوانين محلية ونشر أعمال اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية، عملاً بالولاية الصادرة عن الجمعية العامة والتي يُطلب فيها من هذه اللجنة أن تدعم تقديم التدريب في الدول الأعضاء من أجل الموظفين الإداريين والقضائيين والأشخاص الأكاديميين. وكجزء من تعاون منظمة الدول الأمريكية مع المحكمة، دعت المنظمة أيضاً رئيس المحكمة ورئيسة جمعية الدول الأطراف إلى إلقاء البيانين الافتتاحيين في الدورة الدراسية الحادية والأربعين المتعلقة بالقانون الدولي، المعقودة في ريو دي جانيرو بالبرازيل في آب/أغسطس ٢٠١٤. فضلاً عن ذلك، فإن اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية، وهي الهيئة الاستشارية المعنية بالمسائل القانونية بموجب ميثاق منظمة الدول الأمريكية، قد استقبلت رئيس المحكمة السيد سانغ-هيون سونغ في مقرها في ريو دي جانيرو أثناء دورتها العادية الخامسة والثمانين. وينشر الموقع الشبكي لإدارة القانون الدولي معلومات تفصيلية عن المبادرات والإجراءات المتخذة فيما يتصل بالمسائل المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية.^(١٠)

٣٣- ويؤدي اجتماع المدني دوراً حاسماً في إدكاء الوعي بشأن المحكمة، وزيادة عمليات التصديق على نظام روما الأساسي، والترويج لاعتماد تشريعات تنفيذ وطنية، ومبدأ التكامل، وتعاون الدول الأطراف مع المحكمة. وواصلت المنظمات غير الحكومية جهودها الإقليمية والقطري بشأن تعزيز تحقيق العالمية للمحكمة. كذلك فإن الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية ومنظمة 'برلمانيون من أجل العمل العالمي' وفريق أصدقاء المحكمة في جنيف قد واصلوا القيام بأنشطتهم الجديدة بالثناء في هذا الميدان والتي أبلغوا بها أيضاً الجهتين المشاركتين في تولي التنسيق.

(١٠) المرجع نفسه.

هاء- الاتصالات والمبادرات الثنائية

٣٤- ذكرت الجهتان المشاركتان في تولي التنسيق بالمذكرة الشفوية السنوية^(١١) الموجهة من الأمانة والتي تطلب فيها إلى الدول تقديم معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها لتحقيق التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه بالكامل، وأكدت على أن عدد الرودود الواردة كان منخفضاً جداً. فبتاريخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، لم تكن سوى ست دول أطراف^(١٢) قد ردت على المذكرة الشفوية الموجهة من الأمانة. وأثناء المشاورات التي أُجريت، شجعت الجهتان المشاركتان في تولي التنسيق جميع الدول الأطراف على تقديم المعلومات المطلوبة إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد.

٣٥- وقد أسهمت بعض الدول الأطراف في الصندوق الاستثماري لصالح أقل البلدان النامية، الذي أنشئ بموجب القرار ICC-ASP/2/Res.6، والذي مكّن مندوبين من دول غير أطراف من المشاركة في دورات جمعية الدول الأطراف.

٣٦- وقدمت استونيا وليختنشتاين دعماً مالياً من أجل الحملات الداعية إلى التصديق على نظام روما الأساسي التي قامت بها منظمات المجتمع المدني أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. وشاركت ليختنشتاين في الجلسات المتعلقة بالتصديق على نظام روما الأساسي والتي عقدتها الجمعية التشريعية للسلفادور في حزيران/يونيه ٢٠١٤.^(١٣)

واو- التطورات والتقدم المحرز في مجال التنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي

٣٧- في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، بدأ نفاذ "القانون رقم ٢١٣/١٠٤ المتعلق بالتعاون القضائي الدولي في المجال الجنائي" و"القانون رقم ٢٠١٣/١٠٥ المتعلق بمجموعة قوانين الجمهورية التشيكية"، مما يسمح بتعاون الجمهورية التشيكية مع المحكمة الجنائية الدولية.

٣٨- وفي ١ تموز/يوليه ٢٠١٤، بدأ نفاذ القانون السويدي المتعلق بالمسؤولية الجنائية عن الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، الأمر الذي يُدمج هذه الجرائم تماماً، كما هي معرّفة في نظام روما الأساسي، في النظام القانوني الداخلي السويدي. فقد رُئي أن من الضروري إجراء تنقيح للتشريع الداخلي السويدي المتعلق بالجرائم المشمولة بنظام روما الأساسي وذلك بالنظر إلى أن نتائج بحث أُجري للتشريعات ذات الصلة قد أظهرت أن نظام روما الأساسي لا يُنفذ بصورة كاملة في القانون السويدي. وقد

(١١) الوثيقة ICC-ASP/13/PA/45، المؤرخة ٧ تموز/يوليه ٢٠١٤.

(١٢) هي: ألمانيا، وإيطاليا، وجمهورية قبرص، وسلوفينيا، وليختنشتاين، واليابان.

(١٣) شارك في الجلسات أيضاً عضو من برلمان الجمهورية الدومينيكية.

بدأ في ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ نفاذ قانون المسؤولية الجنائية عن الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وهو ما يفي بمتطلبات نظام روما الأساسي فضلاً عن متطلبات القانون الدولي العرفي ذي الصلة.

٣٩- وفي ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٤، بدأ نفاذ القانون الجنائي المتكامل لإكوادور. ويدرج هذا القانون في صلب التشريع الداخلي للجرائم الأربع الواردة في نظام روما الأساسي.

ثالثاً- الاستنتاجات والتحديات

٤٠- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، بلغ عدد الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية ١٢٢ دولة، ولم يحدث أي تصديق جديد على نظام روما الأساسي.

٤١- وما زال التركيز منصباً على العضوية في المحكمة الجنائية الدولية من منظور التمثيل الإقليمي، وتوجد عدة تطورات بارزة تستحق الذكر. فلم يبقَ إلا قلة من الدول يلزم انضمامها لكي يتحقق التمثيل الكامل لمنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي (٣٣/٢٧). وقد أحرزت السلفادور تقدماً مهماً في اتجاه التصديق على نظام روما الأساسي وذلك بتقديم مشروع قانون من أجل التصديق على نظام روما الأساسي إلى البرلمان الذي يقوم حالياً بالنظر في المسألة. وما زالت منطقة آسيا والمحيط الهادي هي المنطقة الأقل تمثيلاً (٥٤/١٨)، وقد زادت الجهود المبذولة من جانب دول أطراف ومنظمات دولية ومنظمات مجتمع مدني من أجل إيجاد وعي وفهم أفضل لنظام روما الأساسي ومواجهة التحديات المتعلقة بالتصديق عليه وتنفيذه. وفي تموز/يوليه ٢٠١٣، أحال مجلس وزراء اليمن مسألة التصديق على نظام روما الأساسي إلى مجلس النواب. وفي ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، كانت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية التابعة للمجلس تنظر في هذه المسألة. ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى هي إحدى أكثر المناطق تمثيلاً ولم يبق سوى عدد صغير من الدول لم ينضم بعد إلى المحكمة من هذه المنطقة (٢٩/٢٥). أما فيما يخص بلدان أوروبا الشرقية (٢٣/١٨)، فإن أوكرانيا قد قبلت في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤ اختصاص المحكمة على الأفعال المرتكبة على أراضي أوكرانيا في الفترة ما بين ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ و٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٤ ولكنها ما زالت موقعة فقط على نظام روما الأساسي. وعقب إعلان رئيس قلم المحكمة عن إيداع الإعلان المخصص المعني، أصدرت رئيسة جمعية الدول الأطراف بياناً صحفياً أحاطت فيه علماً بالإعلان المخصص ودعت أوكرانيا إلى التصديق على نظام روما الأساسي^(١٤). وما زال العائق الرئيسي لتصديق أوكرانيا يتمثل في الإطار الدستوري الذي يحتاج إلى تعديلات تتيح الاعتراف باختصاص المحكمة. وما زالت المنطقة الأفريقية هي أكبر مجموعة إقليمية في عضوية المحكمة وإن كانت توجد دول عديدة ما زالت غير أطراف في نظام روما الأساسي (٥٤/٣٤).

(١٤) انظر الرابط: http://icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/PR998.aspx

٤٢- وقد أُنجز عملية التصديق على التعديلات على نظام روما الأساسي، المعتمدة في كمبرلا، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير كل من: إسبانيا، وبلجيكا، وبولندا، وسلوفاكيا، وكرواتيا، ولاتفيا، والنمسا. وبحلول ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، كانت التعديلات المتعلقة بجريمة العدوان قد حظيت بالتصديق من جانب ١٨ دولة، والتعديلات المدخلة على المادة ٨ قد حظيت بالتصديق من جانب ٢١ دولة. وقادت ليختنشتاين الجهود المبذولة لمساعدة البلدان، بما في ذلك مساعدتها على المستوى الفني، في عملية التصديق على التعديلات، كما توضح ذلك الفقرات ٢١-٢٣ من هذا التقرير. وشهدت رئيسة جمعية الدول الأطراف إيداع صكوك التصديق أو الانضمام، كلما كان ذلك ممكناً، وسلطت الأضواء على هذه الإجراءات من جانب الدول الأطراف عن طريق إصدار بيانات صحفية.^(١٥) وعلاوة على ذلك، يجري النظر في مشاريع قوانين من أجل التصديق على تعديلات كمبرلا وذلك في برلمانات: باراغواي، والسلفادور، وشيلي، وكوستاريكا، وهولندا.

٤٣- وبحلول ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، كانت دولة قد صدقت على الاتفاق المتعلق بامتيازات المحكمة وحصاناتها، منها أوكرانيا التي لم تصبح بعد طرفاً في نظام روما الأساسي. وصدقت السنغال على هذا الاتفاق في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وقد شجعت الجهتان المشاركتان في تولي التنسيق مبادرات ترمي إلى التصديق عليه بالنظر إلى ما له من أهمية كبيرة لأداء المحكمة لمهامها.

٤٤- واستناداً إلى المعلومات المقدمة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، فإن التحديات الرئيسية التي تواجه تحقيق العالمية والتي ما زال يتعين مواجهتها هي: الإرادة السياسية المطلوبة لمواجهة الصعوبات القانونية المتعلقة بتعديل الدستور أو التشريع الوطني من أجل التصديق على نظام روما الأساسي، والتحديات السياسية التي تعوق عملية التصديق، والافتقار إلى الخبرة الفنية والموارد المالية، وعدم كفاية المعلومات بشأن الموارد والأنشطة المتعلقة بالتصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه.

٤٥- وإلى جانب دعم الإرادة السياسية، يمكن للجهات صاحبة المصلحة أن تزيد من جهودها الرامية إلى مساعدة الدول الأطراف حالياً أو مستقبلاً التي لديها نظم قانونية مماثلة وذلك عن طريق تقاسم الخبرة القانونية والممارسة العملية معها. وقد رُحِّب بالمنحى الاستباقي الذي تتبَّعه الدول الأطراف في تحديد الدول التي يمكن أن تصبح أطرافاً وبناء شراكات معها. وكما ذُكر سابقاً، فإن الجهود المضطلع بها في هذا الاتجاه قد بُدلت بصورة ثنائية من جانب البلدان كما بُدلت بصورة مشتركة من جانب منظمات إقليمية ومنظمات

(١٥) في حالة كرواتيا: انظر الرابط:

انظر الرابط: http://icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/pr976.aspx، وفي حالة سلوفاكيا،
انظر الرابط: http://icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/PR1000.aspx، وفي
حالة النمسا، انظر الرابط: http://icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/PR1029.aspx، وفي حالات لاتفيا وبولندا
وإسبانيا، انظر الرابط: http://icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/PR1044.aspx.

مجتمع مدني، ولكن يلزم القيام بمزيد من الأنشطة في هذا الصدد. وسلطت الأضواء أيضاً على الحاجة إلى إشراك أطراف ثالثة ضمن الجهات المشاركة في الأنشطة المتوقعة أو إلى إطلاع هذه الأطراف الثالثة على النتائج المحققة بغية زيادة الوعي والاهتمام بعمليات التصديق مستقبلاً.

٤٦- وبالنظر إلى أهداف خطة العمل، جرى التأكيد على أن الدول الأطراف ينبغي أن تسعى إلى إتاحة المعلومات على نطاق واسع، بوسائل منها تزويد الأمانة بالمعلومات ذات الصلة عن الأنشطة المضطلع بها للنهوض بتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي.

رابعاً- التوصيات

ألف- إلى جمعية الدول الأطراف

١- مواصلة رصد تنفيذ خطة العمل رسداً دقيقاً.

باء- إلى الدول الأطراف

٢- مواصلة الترويج بقدر الإمكان لتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي وذلك في إطار علاقاتها الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك زيادة التعاون بين المنظمات الدولية والإقليمية والمحكمة؛

٣- مواصلة جهودها الرامية إلى نشر المعلومات المتعلقة بالمحكمة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، بوسائل منها تنظيم الفعاليات وحلقات التدارس والمنشورات والدورات وغيرها من المبادرات التي يمكن أن تزيد الوعي بأعمال المحكمة؛

٤- مواصلة تزويد الأمانة بالمعلومات المحدثة المتصلة بتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، بما في ذلك معلومات الاتصال الحالية الخاصة بالجهات التي تتولى التنسيق على المستوى الوطني؛

٥- مواصلة القيام قدر الإمكان- بالاشتراك مع المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية - بتعزيز تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي؛

٦- القيام - بالاشتراك مع المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية - بتنظيم حلقات تدارس وحلقات نقاش للخبراء وفعاليات تركز على النهوض بتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، وذلك في نيويورك ولاهاي وفي المناطق المختلفة، وينشر المعلومات عن أعمال المحكمة وأحكام نظام روما الأساسي؛

- ٧- مواصلة تقديم المساعدة الفنية والمالية، كلما أمكن ذلك، إلى الدول الراغبة في أن تصبح أطرافاً في النظام الأساسي وإلى الدول الراغبة في تطبيق هذا النظام الأساسي في إطار تشريعاتها الوطنية؛
- ٨- تقديم الدعم المالي وأوجه الدعم الأخرى، كلما أمكن ذلك، إلى منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية التي تقدم المساعدة الفنية بغية التغلب على التحديات التي تواجه عملية التصديق والتنفيذ والتي جرى إيضاحها في هذا التقرير؛
- ٩- مواصلة المساهمة في الصندوق الاستئماني لصالح أقل البلدان نمواً من أجل تشجيع حضور الدول غير الأطراف في دورات جمعية الدول الأطراف؛
- ١٠- مواصلة التعاون مع المحكمة حتى تتمكن من أداء مهامها تبعاً لذلك.

جيم- إلى أمانة جمعية الدول الأطراف^(١٦)

- ١١- مواصلة دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي عن طريق العمل كجهة تتولى تنسيق تبادل المعلومات، وعن طريق توفير المعلومات المحدثة بهذا الشأن، بوسائل منها وضع هذه المعلومات على الموقع الشبكي للمحكمة؛
- ١٢- تجميع المعلومات عن جميع الموارد المتاحة والجهات المانحة المحتملة، ووضعها على الموقع الشبكي للمحكمة بغية تيسير وصول الدول إليها؛
- ١٣- إعداد جدول في شكل صحيفة لغرض تحسين تبادل المعلومات بين المستفيدين المحتملين من المساعدة الفنية والجهات المانحة لهذه المساعدة.

(١٦) يتعين تنفيذ هذه التوصيات بما يتمشى مع الاستعراض الذي يجريه حالياً المكتب لأساليب عمل جمعية الدول الأطراف، على النحو الوارد في الوثيقة ICC-ASP/12/59 وعلى النحو الذي أقرته الجمعية في القرار ASP/12/20، الفقرة ٤١.